دراسة لبعض قضايا المرأة في الأندلس
من خلال كتب الحسبة والفقه

الدكتور/إبراهيم السيد الناقة
الباحث في التاريخ والحضارة الإسلامية
وزارة السياحة والآثار – مصر

محاور البحث

* ملخص البحث .
* **تمهيد :** أهمية كتب الحسبة كمصدر لدراسة قضايا الحياة اليومية في الأندلس .
* **دراسة لبعض قضايا المرأة في الأندلس** .

أ – المخالفات الشرعية .
ب – المخالفات الاقتصادية .
ج – بعض المُضايقات للمرأة في الأندلس .

* الخاتمة وفيها أهم النتائج التي توصلت إليه الدراسة .

ملخص البحث :

رغم الدور العظيم الذي لعبته المرأة في الأندلس إلا أنه كانت هناك بعض السلبيات التي قامت بها المرأة في الأندلسية وسوف أتناول في هذه الورقات بعض هذه السلبيات ممثلة في المخالفات الشرعية ، وتنقسم هذه المخالفات إلى مخالفات أخلاقية كالزنا والاختلاط والسفور وشرب الخمر وغيره ، واقتصادية كالغش في الأسواق أو المشاركة فيه ، كما سأعرض للسلبيات التي تعرضت لها المرأة مثل التحرش بها وغير ذلك ، وذلك من خلال كتب الحسبة الأندلسية وبعض المصادر الفقهية ، مختتماً ذلك بخاتمة تتضمن ما توصلت إليه الدراسة .

Abstract :

Despite the great role that women played in Andalusia, there were some negatives that women played in Andalusia, and I will address in these papers some of these negatives represented in Sharia violations. Or participate in it, and I will also present the negative aspects that women have been exposed to, such as harassment and so on, through the Andalusian Hisbah books and some jurisprudential sources, concluding with a conclusion that includes the findings of the study.

تمهيد : أهمية كتب الحسبة كمصدر لدراسة قضايا الحياة اليومية في الأندلس :

الحسبة لغةً ؛ جاءت من الاحتساب وهو طلب الأجر من الله عز وجل ، أو هي حُسن التدبير في الأمور [١] ، أما الحسبة اصطلاحاً ؛ فهي أمرٌ بمعروفٍ ونهيٌ عن مُنكر بقواعد مبنية على صحة الاستدلال وجودة النظر [٢] ، وتعد خطة الحسبة من الخطط الإسلامية الأصيلة حيث أنها ظهرت في المشرق ثم انتقلت إلى الأندلس وكان أصلها هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تطبيقاً لقوله تعالى " وَلْتَكُن مِنْكُم أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ " ﷺ [٣] .

وقد عُرفت الحسبة في الأندلس باسم ولاية السوق أو أحكام السوق حتى أن هناك كتاباً ألف في الحسبة عُرف باسم أحكام السوق [٤] .

ويُعتبر صاحب السوق (المحتسب) هو المنظم الحقيقي للحياة الاقتصادية (الصناعية والتجارية) في المدينة الإسلامية وكانت صفته الأولى دينية تقوم على الرقابة على أخلاق المجتمع ثم اقتصرت على تتبع المخالفات التجارية والصناعية ومعاقبة الخارجين على تلك القواعد ورغم أن اختصاصات المحتسب كانت تجارية وصناعية ولكنها لم تخرج عن كونها صبغة دينية حيث أن المعاملات التجارية والصناعية تخضع لقواعد شرعية قررتها السنة المطهرة [٥] ، وقد سارت الحسبة جنباً إلى جنب مع إنشاء المدن ، ومع اتساع دولة الإسلام تعدد المحتسبون بكل بلد فكان لكل مدينة محتسبها الخاص الذي كان يراقب أحوالها الدينية والاقتصادية والاجتماعية وفقاً للشريعة الإسلامية وللصالح العام للمجتمع [٦] ، ورغم أن كتب الحسبة والفقه لا تتحدث بصفة مباشرة عن الحياة الاجتماعية ، إلا أننا نستطيع أن نلحظ فيها الكثير من مناحي الحياة اليومية في الأندلس .

وسوف نتناول دراسة لبعض قضايا المرأة من خلال عدة نقاط :

---

(١) وزارة التربية والتعليم : المعجم الوجيز : إصدار وزارة التربية والتعليم ، القاهرة ، د . ت ، ص ١٤٩ .

(٢) الجرسيفي : ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب ، نشر ليفي بروفنسال ، نشر ، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية ، القاهرة ، ١٩٥٥ م ، ص ١١٩ ؛ الشيزري : نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، عُني بنشره ، د . السيد الباز العريني ، إشراف ، د . مُحمد مُصطفى زيادة القاهرة ، ١٣٦٥ هـ / ١٩٥٦ م ، ص ٦ .

(٣) القرآن الكريم : سورة آل عُمران ، الآية رقم ١٠٤ ؛ أحمد مختار العبادي : من مظاهر الحياة الاقتصادية في المدنية الإسلامية ، مجلة عالم الفكر ، مجلد ١١ ، العدد الأول ، ١٩٨٠ م ، ص ١٥٨ .

(١) وهذا الكتاب هو كتاب أحكام السوق لمؤلفه يحي بن عُمر ، تحقيق ، محمود على مكي ، صحيفة المعهد المصري للدراسات الإسلامية ، مدريد ، ١٣٧٥هـ / ١٩٥٦م .

(٢) ليفي برو فنسال : سلسلة محاضرات عامة في أدب الأندلس وتاريخها ، ترجمة ، مُحمد عبد الهادي شعيرة ، مراجعة عبد الحميد العبادي بك ، المطابع الأميرية ، القاهرة ، ١٩٥١م ، ص ٨٤ -٨٥ ؛ أحمد مختار العبادي : المرجع السابق ، ص ١٥٨؛ كمال أبو مُصطفى : تاريخ الأندلس الاقتصادي في عصر دولتي المرابطين والموحدين ، الإسكندرية ، ب . ت ، ص ٣٠٩ –٣١٠.

(٣) عبد الحليم على دويم : الحسبة في الأندلس خلال عطري المُرابطين والمُوحدين (٤٨٤ – ٦٣٥هـ / ١٠٩١ – ١٢٣٨م) ، رسالة دكتوراة غير منشورة ، كلية الآداب جامعة المنصورة ، ٢٠٠٦ م ، ص ١٦ ؛

Pedro Chalmeta : El Senor del Zoco en Espana , Madrid , 1973 , P , 413 .

(أ) : المخالفات الشرعية :

من المخالفات الشرعية لبعض نساء الأندلس ؛ البغاء والزنا ؛ فقد تحدثت عنه المصادر الفقهية الأندلسية [١] ، وربما عمد البعض إلى محاولة تقنين الزنا بجعله زواج المتعة ، وهذا ما رفضه ابن رُشد في مسائله وعده نوعاً من الزنا [٢] .

ومما يؤسف له في المجتمع الأندلسي ؛ تكسبت بعض النساء تكسبن من البغاء [٣] ، وتُعد الفنادق من الأماكن التي مارست فيها النساء البغاء [٤] ؛ فقد نهى ابن عبدون في رسالته نساء نساء دور الخراج عن كشف رؤوسهن خارج الفندق لأنهن كن يغوين النزلاء [٥] .

ومن الأماكن التي اشتهرت بالدعارة ؛ برشانة (*Purchena*) [٦] ؛ وأبذة (*Ubeda*) المشهورة بالملاهي والراقصات [٧] ؛ كما عرفت مدينة شرشر بممارسة النساء للبغاء [٨] ؛ وربما وجدت أرباض خاصة ببيوت الدعارة عرفت باسم القصيفة [٩] .

---

(٤) أبو الوليد بن رُشد : مسائل أبي الوليد بن رُشد " الجد " ، تحقيق ودراسة ، مُحمد الحبيب التكجاني ، دار الجيل ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م ، ج ٢ ، ص ١٢٤٣ ؛ رقية بن خيرة : الآفات الاجتماعية في الأندلس ما بين القرنين الخامس والسادس الهجريين (ق ١١ – ١٢ م) دراسة في ظاهرة الانحراف ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة مُصطفى اسطمبولي ، الجزائر ، ٢٠١٧ م ، ص ١٥٦ .

(٥) أبو الوليد بن رُشد : المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١١١٧ - ١١١٩ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٥٦ – ١٥٧ .

(١) عُمر رضا كحالة : الزنا ومكافحته ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، د . ت ، ص ٩ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٥٧ ..... وقد عُرف هؤلاء النسوة باسم الخراجيات في بعض الأمثال الأندلسية ..... انظر : ابن عاصم : حدائق الأزاهر ، تحقيق ، أبو همام عبد اللطيف عبد الحليم ، المكتبة العصرية للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م ، ص ٣١٠ ؛ الزجالي : أمثال العوام في الأندلس ، تحقيق ، مُحمد بن شريفة ، منشورات وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية والتعليم الأصلي ، المغرب ، د . ت ، ج ١ ، ص ٢٦٠ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٥٧ ؛ ويسميهن ابن عبدون بالفاجرات أو العاهرات ..... انظر : ابن عبدون : ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب ، نشره ليفي بروفنسال ، نشر المعهد العلمي للآثار الشرقية ، القاهرة ١٩٥٥م ، ص ٥١ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٥٧ .

(٢) أوليفا ريمي كونستابل : إسكان الغريب في العالم المتوسطي : السكن والتجارة والرحلة في أواخر العصر القديم ، دار المدار الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ٢٠١٣ م ، ص ١٦٠ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٥٧ .

(٣) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٥١ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٥٧ .

(٤) ابن الخطيب : خطرة الطيف رحلات في المغرب والأندلس ، تحقيق وتقديم ، أحمد مختار العبادي ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٣ م ، ص ٨٣ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٥٨ ؛ **وبرشانة (*Purchena*) :** من قرى إشبيلية بالأندلس ، وهي حصن على مجتمع نهرين ، وهومن أمنع الحصون مكاناً ، وأوثقها بنياناً ، وأكثرها عمارة ، ويذكر الشريف الإدريسي أنها من حصون إقليم بجانة ..... انظر : الشريف الإدريسي نزهة المشتاق في اختراق الآفاق ، دار الثقافة الدينية ، القاهرة ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م ، ج ٢ ، ص ٥٣٧ ؛ ياقوت الحموي : معجم البلدان ، تحقيق فريد عبد العزيز الجندي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ب . ت ، ج ١ ، ٤٥٧ ؛ الحميري : صفة جزيرة الأندلس ، منتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار ، نشره ليفي بروفنسال ، القاهرة ، ١٩٣٧م ، ص ٤٢ .

(٥) المقري : نفح الطيب من غضن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين ابن الخطيب ، تحقيق ، د . إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨ م ، ج ٣ ، ص ٢١٧ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٥٨؛ **وأبذة (*Ubeda*)** : مدينة صغيرة بكورة جيان ، تقع شرق بياسة بسبعة أميال على مقربة من النهر الكبير وهي غنية بالزروع والغلات ؛ وقد اختطها الأمير عبد الرحمن الأوسط (٢٠٦ – ٢٣٨ هـ / ٨٢٢ - ٨٥٢ م) ..... انظر : الإدريسي : المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٥٦٩ ؛ ياقوت الحموي : معجم البلدان ، ج ١ ، ص ٨٥ ؛ الحميري : المصدر السابق ، ص ١١ .

(٦) الزجالي : أمثال العوام ، ج ٢ ، ص ٤١٩ مثل رقم ١٨٢٤ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٥٨.

(٧) ليوبولدو توريس بالباس : التاريخ الحضري للغرب الإسلامي ، " الحواضر الأندلسية " ، ترجمة مُحمد يعلى ، دار أبي الرقراق للطباعة والنشر ، المغرب ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٧ م ، ج ١ ، ص ٣٠٥ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٥٨.

وكانت تقوم بهذه المهنة " السفيرة " أو القوادة ؛ وتتلخص مهمتها أنها تسفر بين الرجال والنساء مقابل مبلغ من المال ومن أشهر النساء بهذه المهمة ؛ نساء برشانة فيذكر ابن الخطيب عن نساء برشانة " ولهن بالسفارة على الفقراء علاقة " [١] .

وربما حدثت **جريمة الزنا** ؛ ببعض الدور داخل المقابر " ولاسيما زمان الصيف عند خلاء الطرق في القيالات " فقد نبه ابن عبدون على ضرورة تفتيش الأمناء للدور داخل المقابر لأنها أوكار للزنا " [٢] .

وكذلك الزنا داخل الحمامات حيث كانت النساء تدخلن دون مرض ولا نفاس وربما حدثت جريمة الزنا داخل الحمام ، وقد أفتى بعض القضاة بعدم دخول النساء داخل الحمام إلا مريضة أو نُفساء ولا يدخل الرجل

الحمام إلا بمئزر ومن لم يدخل الحمام بمئزر لا تقبل شهادته حتى يُظْهِرَ توبته [٣] ، وإذا دخلت النساء الحمام وليس بهن مرض أو لسن نُفساء فإن المحتسب لا يهجم عليهن ولكنه يأمرهن بلبس ثيابهن والاستتار ثم يخرجن ويُعَرِّفْنَ بأن ذلك من المكروهات [٤] .

ومن الأدهى أن تزني المرأة مع رجل نصراني ويعاقب هذا الرجل بمضاعفة العقاب فيضرب مائتين سوطاً بدلاً من مائة سوط [٥] ، وقد تقع جريمة الزنا برغبة المرأة وإكراهها للرجل على الزنا بها وفي هذه الحالة لم يكن عليه إثم [٦] ، وعقوبة الزنا مائة سوط للمرأة البكر أما الثيب فحدها الرجم [٧] .

وحد الزنا هو الجلد لغير المحصن والمحصنة ففي الموطأ "حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجُهَني أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تُحصن فقال ﷺ إن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم بيعوها بضفير ، قال ابن شهاب لا أدري أبعد الثالثةأو الرابعة . قال يحيي سمعت مالكاً يقول والضفير الحبل [٨] [٨] ، وكذلك من عمل قوم لوط وفيه عقوبة الرجم على الرجل والمرأة [٩] .

---

(١) ابن الخطيب : خطرة الطيف ، ص ٨٣ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٥٩.
(٢) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٢٧ .
(٣) يحيي بن عُمر : أحكام السوق ، ص ١٢٣ – ١٢٤ .
(٤) يحيي بن عُمر : المصدر السابق ، ص ١٤٢ – ١٤٣ .
(٥) ابن فرحون : تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام ، نسخة موجودة على هامش كتاب فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك ، للشيخ أبي عبد الله مُحمد أحمد عليش ، مكتبة مُصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ١٣٧٨ هـ / ١٩٥٨ م ، ج ٢ ، ص ١٨١ .
(٦) ابن فرحون : المصدر السابق ، ص ٢٥٧ .
(٧) ابن فرحون : المصدر السابق ، ص ٢٥٩ .
(١) الإمام مالك بن أنس : كتاب الموطأ ، دار الرشاد الحديثة ، الدار البيضاء ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م ، ص ٧١٥ – ٧١٦ .
(٢) ابن فرحون : المصدر السابق ، ص ٢٥٨ ؛ وهناك من رأى التحريق في هذه الجريمة ..... انظر : ابن فرحون : المصدر السابق ، ص ٢٦١ .

ومما قامت به بعض نساء الأندلس من مخالفات شرعية إنهن كُن يأتين إلى الحُساب والقُصاص برغبتهن ، وقد وصف ابن عبدون هؤلاء النسوة بأنهن فاجرات " ولا يأتي إليهم (الحُساب والقُصاص) من النساء إلا الفاجرات " وذلك في المقابر وكانت هناك من النساء من تذهب إلى الحُساب والقُصاص في دورهم ، وهذا أخطر من اجتماعهم في المقابر[١] .

كما قد تقوم المرأة ببعض الأفعال المنافية للشرع والأخلاق فقد تذهب إلى الحجام ويختلي بها في حانوته – مما يكون مدعاة للزنا – ولهذا فإن ابن عبدون نبه على أن النساء يجب أن يذهبن للحجام في السوق وفي مكان ظاهر يُنْظَرْ وتراه العيون [٢] .

ونستنبط من كلام ابن عبدون أن بعض النساء كُن يأتين الفواحش مع الرجال داخل حوانيت الجير والمواضع الخالية حيث كُن يختلين مع الرجال – وربما كان ذلك مقدمة للفاحشة - ومن ذلك أيضاً أن ابن عبدون قد أوصى بقطع الطرازات (الخياطات) عن السوق لأنهن قِحاب (بَغِيات) [٣] .

ومن المخالفات الصارخة في الأندلس أن بعض النساء المسلمات كُن يدخلن الكنائس ، وكذلك النساء الإفرنجيات يقول ابن عبدون " يجب أن يمنع النساء المسلمات دخول الكنائس المشنوعة ، فإن القسيسين فسقة زناة لوطة . يجب أن تُمنع الإفرنجيات من الدخول في الكنسية ، إلا في يوم فصل أو عيد ، فإنهن يأكلن ويشربن ويزنين مع القسيسين ، وما منهم إلا وعنده منهن اثنان أو أكثر يبيت معهن ، وقد صار هذا عُرفاً

عندهم ، لأنهم حرموا الحلال ، واستحلوا الحرام ، يجب أن يؤمر القسيسون بالزواج كما في ديار المشرق ولو شاءوا لفعلوا ، يجب إلا يُترك في دار القسيس امرأة ، لا عجوز ولا غيرها ، إن تَأبَى الزواج " [٤] .

ومنعاً لقيام المرأة بالزنا ؛ فقد منع ابن عبدون أن يجلس متقبل الحمام للنساء ، وكذلك لا يكون متقبل فنادق التجار امرأة ، ولا يكون دلال الدور شاباً فيقول ابن عبدون " لا يجلس متقبل الحمام للنساء ، فإنه موضع تمتع وزنا ولا يكون متقبل فنادق التجار والغرباء امرأة ، فذلك عين الزنا . لا يكون دلال الدور شاباً ، إلا شيخاً عفيفاً ، قد شُهر خيره " [٥] .

ومن المخالفات الشرعية أن توجد المرأة مع رجل داخل البيت وهما متهمان فيعاقبا بالضرب الموجع مجردان من الثياب ، وقد يصل الضرب إلى مائة سوط فقد

---

[٣] ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٢٨ .
[٤] ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٤٦ .
[٥] ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٤٧ .
[٦] ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٤٨ – ٤٩ .
[١] ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٤٩ .

فعل ذلك سيدنا عُمر بن الخطاب ﷺ حينما وجد رجل مع امرأة بعد العتمة (العشاء) فضربه مائة سوط أو دون ذلك [١] .

ومن المخالفات الشرعية للنساء **شرب الخمر** وكانت المرأة تعاقب بالجلد مجردة من الثياب إلا الذي يواري عورتها ولا يصفها ولا يحميها من الضرب [٢] ، وحد شرب الخمر الضرب بالجريد والنعال وهذا ما فعله ﷺ ، كما جلد سيدنا أبو بكر ﷺ في شرب الخمر أربعين جلدة ، وكذلك الضرب بالرداء وقد يطول الجلد فيصل إلى ثمانين جلدة كما فعل سيدنا عُمر بن الخطاب ﷺ [٣]

وحد شرب الخمر الجلد فقد روي في الموطأ " وحدثني عن مالك عن ثور بن زيد الديلي أن عُمر بن الخطاب ﷺ استشار في الخمر يشربها الرجل ، فقال له علي بن أبي طالب ﷺ نرى أن تجلده ثمانين فإنه إذا شرب سكر ، وإذا سكر هذي ، وإذا هذي افترى أو كما قال فجلد عُمر في الخمر ثمانين ويخفف الحد إلى النصف في العبيد – والجواري – فعلى العبد نصف حد الحر في الخمر كما فعل سادتنا عُمر بن الخطاب وعُثمان بن عفان وعبد الله بن عُمر رضي الله عنهم وأرضاهم [٤] .

ومما نجده في المجتمع الأندلسي قيام النساء النصرانيات بإدارة الحانات لبيع الخمور في المدن التي شكل المستعربون والنصارى أغلب سكانها كقرطبة (*Cordova*) [٥] وإشبيلية وإشبيلية (*Sevilla*) [٦] وماردة (*Merida*) [٧] وطليطلة (*Toledo*) [٨] .

---

(٢) ابن فرحون : المصدر السابق ، ص ١٨٠ – ١٨١ .

(٣) ابن فرحون : المصدر السابق ، ص ١٨٣ .

(٤) الإمام البخاري : صحيح البخاري ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، بدون تاريخ ، المجلد الثاني ، الجزء الرابع ، كتاب الحدود وما يُحد من الحدود ، ص ١٧١ – ١٧٢ .

(٥) الإمام مالك : الموطأ ، ص ٧٣٠ – ٧٣١ .

(١) المقري : المصدر السابق ، ج ٤ ، ص ٢١١ ؛ سامية مُصطفى مسعد : المرجع السابق ، ص ١١٥ .

(٢) المقري : المصدر السابق ، ج ٤ ، ص ٢١١ ؛ سامية مُصطفى مسعد : المرجع السابق ، ص ١١٥ .

(٣) **ماردة (*Merida*) :** كورة واسعة من أعمال قرطبة – بجوفي قرطبة– منحرفة غرباً قليلاً وهي كثيرة الرخام المشهور بصفائه وجودته..... انظر: الرشاطي وابن الخراط الإشبيلي : الأندلس في اقتباس الأنوار وفي اختصار اقتباس الأنوار ، تقديم وتحقيق ، إيميليو موليا وخاثينتو بوسك بيلا ، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية ، معهد التعاون مع العالم العربي، مدريد ،١٩٩٠م ، ص ١٦١ ؛ الشريف الإدريسي : نزهة المشتاق ، ج٢، ص٥٤٥-٥٤٦ ؛ ياقوت الحموي : المصدر السابق ، ج ٥ ، ص ٣٨ - ٣٩ .

(٤) Vincent Lagardère ," **Cépages, raisin et vin en Al-Andalus (Xe-XVe siècle)**" in Médiévales, N 33, Année 1997, p 87 ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٤٤ ؛ ..... **وطليطلة (*Toledo*) :** تقع على ضفة نهر تاجُه وهي مدينة قديمة ربما بُنيت زمن الإغريق ، ثم ازدهرت زمن الرومان ثم سيطر عليها القوط الغربيون حتى دخلها الإسلام عام ٩٢هـ / ٧١١ م ، وقد اتصفت طليطلة برخائها الاقتصادي حيث وصفت بكثرة الزرع والضرع كما أنها كريمة الأرض زكية الزرع ، ومن خصائصها أن حنطتها تبقى دون تسوس لفترات طويلة ربما بلغت سبعين عاماً ..... انظر : الشريف الإدريسي : نزهة المشتاق في اختراق الآفاق ،ج ٢ ، ص ٥٤١ ، ٥٤٧ ؛ الحميري : صفة جزيرة الأندلس ، ص ٦٢ ؛ ابن حيان : الجزء الخامس من المقتبس (قطعة تؤرخ للسنوات الثلاثين الأولى من عهد عبد الرحمن الناصر) ، نشرها بدرو شالميتا و ف . كورينطي ومحمود صبح ، مدريد ، ١٩٧٩ م ، ص ٢٧٢ – ٢٨٠ ؛ السيد عبد العزيز سالم : طليطلة ، دائرة معارف الشعب ، العدد ٦١ ، ١٩٥٩م ، ص ٢٩ – ٣١ ؛ انظر ..... وصف الرازي للأندلس في :- *Levi Provencal : La description de L'Espange d'Ahmed AL-Razi , AL-Andalus , Vol , XVIII, Fasc , I, Madrid , 1953, p.82.* ؛ الزهري : كتاب الجغرافيا ، تحقيق ، محمد حاج صادق ، نشر مجلة الدراسات الشرقية ، دمشق ، ١٩٦٨م ، ص ٨٣ ؛ ابن حوقل : صورة الأرض ، ليدن ، ١٩٣٨م ، أعادت طبعه مكتبة دار صادر بيروت ، ب . ت ، ص١١٦ ؛ ياقوت الحموي : معجم البلدان ، تحقيق فريد عبد العزيز الجندي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ /١٩٩٠م ، ج ٤ ، ص ٤٥.

ومن **المخالفات الشرعية** التي قد تتعرض لها المرأة – سواء علمت أم لم تعلم – أنه كان يُعقد قرانها بإذن ولي أبعد مع وجود الولي الأقرب منه وفي هذه الحالة يؤدب الزوج ، ويجب أن يكون الولي من قبل الأب وليس من قبل الأم [١] ، وبالإضافة إلى ذلك فإن المرأة قد تقع في مخالفة شرعية وهي زواج المتعة أو زواج السر ؛ فنكاح المتعة حرام لأنه لا ميراث فيه ولا عدة ولا وفاة ولا طلاق ، ويجب أن يفسخ عقده ، ويعاقب الموثقون والزوجين عقوبة موجعة ، وزواج السر نهى عنه الرسول ﷺ وقد شدد سيدنا ، عُمر بن الخطاب ﷺ في النهى عنه فقال فيه وفي نكاح المتعة " لو تقدمت فيهما لرجمت " وذلك تشديداً في الزجر عنه وفيه العقوبة على الزوجين والولي والشهود [٢] ، وجاء في المُوطأ "حدثني يحيي عن مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني مُحمد بن علي بن أبي طالب عن أبيهما عن علي بن أبي طالب ﷺ أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحُمُر الإنسية " وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن خولة بنت حكم دخلت على عُمر ابن الخطاب ﷺ فقالت إن ربيعة بن أمية استمتع بامرأة فحملت منه فخرج عُمر ﷺ فزعاً يجر رداءه فقال هذه المتعة ولو كنت تقدمت فيها لرجمت [٣] .

كما قد تتحايل المرأة على الشرع الحنيف لكي ترجع إلى زوجها بعد الطلقة البائنة فتلجأ – هي والزوج - إلى المحلل ، ويعاقب المحلل والمرأة والبينة والذي عقد النكاح إذا علموا بذلك [٤] ، ولا يصح المحلل حيث أن الزوج (الثاني) لا يمس الزوجة وإن كان القصد من الزواج الثاني ليس لهدف التحليل فإنه لا يجوز للزوج الأول أن يتزوج زوجته مرة أخرى إذا لم يمسها الزوج الثاني [٥] ، ومن المخالفات الشرعية للنساء أن بعضهن كن يوافقن على النكاح على عمتهن أو خالتهن رغم تحريم ذلك ، ولهذا يجب فسخ العقد [٦] .

ومن المحظورات للنساء ؛ **الاختلاط :** حيث ظهرت النساء مع الرجال في الأعياد كما حدث سنة ٥١٣ هـ / ١١١٩ م ، بقرطبة فقد خرج الرجال والنساء " متفرجين – يوم عيد الأضحى – فمد عبد من عبيد أبي بكر بن يحيي بن داود

(والي قرطبة المرابطي) يده إلى امرأة ومسكها فاستغاثت بالمسلمين فأغاثوها فوقع بين العبيد وأهل البلد فتنة عظيمة " [٧] .

---

(٥) ابن عبد الرؤوف : ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب ، نشر ليفي بروفنسال ، مطبوعات المعهد الفرنسي للآثار الشرقية ، القاهرة ، ١٩٥٥م ص ٨٠ .

(١) ابن عبد الرؤوف : المصدر السابق ، ص ٨١ .

(٢) الإمام مالك : المصدر السابق ، ص ٤٤٨ .

(٣) ابن عبد الرؤوف : المصدر السابق ، ص ٨٢ .

(٤) الإمام مالك : المصدر السابق ، ص ٤٣٩ – ٤٤٠ .

(٥) ابن فرحون : المصدر السابق ، ص ٢٥٨ .

(٦) النويري : نهاية الأرب في فنون الأدب ، تحقيق الأستاذ / عبد المجيد ترحيني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م ، ج ٢٤ ، ص ١٥١ ؛ رقية بن خيرة : الآفات الاجتماعية في الأندلس ، ص ١٣١ .

كما ذكر ابن قُزمان في أحد أزجاله أنه التقى بامرأة في أحد أرباض قرطبة واحتالت عليه وسخرت منه [١] .

وحفاظاً على المرأة من الاختلاط مع الرجال فيجب ألا يخالط النساء في البيع أو الشراء إلا ثقة خير يعرف الناس خيره وأمانته ، كما تُمنع النساء من المشي مع الرجال على طريق واحد عند جواز النهر في أيام العيد [٢] ، كما نهى ابن عبدون عن جلوس النساء على ضفة الوادي في فصل الصيف إذا ظهر الرجال فيه (الوادي) [٣] .

ومن المخالفات الشرعية ؛ **ظاهرة سفور المرأة** ؛ ففي عصر الطوائف انتشرت ظاهرة السفور والاختلاط والتي تُعد ظاهرة مغايرة للقيم الدينية فهي بدع مُحدثة في المجتمع وجب اتقائها والحد منها [٤] .

وكان خروج المرأة سافرة معتاداً في الأندلس حيث اعتاد الناس على رؤية المرأة سافرة تشارك في كثير من الأعمال العامة ولا سيما في الطبقات الدنيا في المدينة أو الحضر [٥] .

ومن المخالفات الشرعية للمرأة الأندلسية كشف الرأس فقد نهى ابن عبدون نساء دور الخراج من كشف رؤوسهن خارج الفندق ، كما تمنع الراقصات من كشف رؤوسهن [٦] ، كما تمنع النساء من النزهات والخلاع في الوادي لأنهن متبرجات [٧] .

ومما يؤكد اشتهار بعض مدن الأندلس بسفور المرأة ؛ ما ذكره ابن الخطيب في معيار الاختيار عن نساء رُنْدة حيث يذكر " يلبسن نساؤها الموق ، على الأمد المرموق ، ويُسفرن عن الخد المعشوق " [٨] .

ومن المدن التي كان بها اختلاط المرأة بالرجال مدينة وادي آش (*Guadix*) [٩] فقد ذكر ذكر ابن الخطيب عنها " فضاق رحب المجال ، واختلط النساء بالرجال ، والتف أرباب

---

(٧) ابن قُزمان : إصابة الأغراض في ذكر الأعراض ، تحقيق ، فيدريكو كوريينتي ، تقديم ، محمود علي مكي ، القاهرة ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م ، ص ٢٦٦ – ٢٧٤ ، زجل رقم ٨٧ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٣٢ ..... وهذا المثال من أزجال ابن قُزمان لا يدل على الاختلاط فقط ولكنه يدل على السفور أيضاً فقد وصف ابن قُزمان رقبة المرأة وعينها وحاجبها وخديها وضفائرها وضروسها وشفاها ، ويدل ذلك على الاختلاط والسفور حيث استطاع ابن قُزمان أن يصف كل ذلك من خلال الحديث = = معها ، كما أن وصفه ارقبتها وضفائرها يدل على سفورها ..... انظر : ابن قُزمان : المصدر السابق ، ص ٢٦٨ – ٢٦٩ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٣٢ .

(١) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٤٧ .

(٢) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٤٦ .

(٣) الطرطوشي : الحوادث والبدع ، ضبط نصه وعلق عليه علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري ، دار ابن الجوزي ، السعودية ، الطبعة الأولى ، ١٤١١ هـ / ١٩٩٠ م ، ص ١٥١ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٣١ .

(٤) عصمت دندش : أضواء جديدة على المرابطين ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٩١ م ، ص ١٦٣ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٣٢ .

(٥) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٥٠ – ٥١ .

(٦) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٥٧ .

(٧) ابن الخطيب : خطرة الطيف ، ص ٩٢ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٣٢ – ١٣٣ ..... **والموق** : خُف غليظ يُلبس فوق خُف أدق منه ، وجمعه أمواق ..... انظر : ابن الخطيب : المصدر السابق ، ص ٩٢ ، هـ ٤٣٩ .

(١) **مدينة وادي آش (*Guadix*)** : مدينة بالقرب من غرناطة ، وهي كثيرة التوت والأعناب والزيتون وأصناف الثمار ، ..... انظر : الإدريسي : المصدر السابق ، ج ٢ ، ص٥٦٧- ٥٦٨ ؛ الحميري : المصدر السابق ، ص ١٩٢- ١٩٣ .

الحجا بربات الحجال ، فلم نفرق بين السلاح والعيون الملاح ، ولا يبين حمر البنود وحمر الخدود [١] .

ومما يدل على السفور والاختلاط ببعض المدن الأندلسية ؛ ما ذكره ابن الخطيب في إحاطته عن نساء غرناطة بقوله " وحريمهم ، حريم جميل ، موصوف بالسحر ، وتَنَعُم الجسوم ، واسترسال الشعور ، ونقاء الثغور ، وطيب النُشر (الريح الطيبة) ، وخفة الحركات ، ونبل الكلام ، وحُسن المحاورة " ، وفي موضع آخر يذكر " وقد بلغن من التفنن في الزينة لهذا العهد والمظاهرة بين المصبغات ، والتنفيس بالذهبيات والديباجيات ، والتماجُن في أشكال الحلي " [٢] .

فقول ابن الخطيب عن استرسال شعور النساء يدل على سفورهن ، وقوله حُسن المحاورة يدل على الاختلاط ، فابن الخطيب معروف بمشاهداته حيث لا يكتب إلا ما شاهده .

ومما يدل على تحرر بعض النساء في الأندلس واختلاطهن بالرجال ؛ ما ذكره ابن حزم في طوق الحمامة أن " يوسف بن هارون الشاعر المعروف بالرمادي كان مجتازاً عند باب العطارين بقرطبة ، وهذا الموضع كان مجتمع النساء ، فرأى جارية فأخذت بمجامع قلبه ، وتخلل حبها جميع أعضائه ، فانصرف عن طريق الجامع وجعل يتبعها وهي ناهضة نحو القنطرة ، فجازتها إلى الموضع المعروف بالربض ، فلما صارت بين رياض بني مروان - رحمهم الله – المبنية على قبورهم في مقبرة الربض ، خلف النهر ، نظرت إليه منفرداً عن الناس ، لا همة له غيرها ، فانصرفت إليه فقالت له : ما لك تمشي ورائي ؟ فأخبرها بعظيم بليته بها . فقالت له : دع عنك هذا ولا تطاب فضيحتي ، فلا مطمع لك فيَّ البتة ، ولا إلى ما ترغبه سبيل فقال : إني أقنع بالنظر . فقالت : ذلك مُباح لك . فقال لها : يا سيدتي أحرة أم مملوكة ؟ فقالت : مملوكة ، فقال لها : ما اسمك ؟ قالت : خَلوَة ، قال : ولمن أنت ؟ فقالت له : علْمُكَ والله في السماء السابعة أقرب مما سألت عنه ، فدع المُحال . فقال لها : يا سيدتي وأين أراكِ بعد هذا ؟ قالت : حيث رأيتني اليوم ، في تلك الساعة من كل جمعة . فقالت له : إما أن تنهض أنت وإما أن أنهض أنا ؟ فقال له : أنهضي في حفظ الله . فنهضت نحو القنطرة ولم يمكنه اتباعها لأنها كانت تلتفت نحوه لترى أيساير ها أم لا . فلما تجاوزت باب القنطرة أتى يقفوها فلم يقع لها على مسألة [٣] ، ويدل هذا الحديث الطويل على التحرر والاختلاط عند بعض نساء الأندلس حرةً كانت أم جارية .

---

(٢) ابن الخطيب : خطرة الطيف ، ص ٥٣ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٣٣ ..... ورغم ذلك لا يمكننا الحديث عن أن عادة السفور كانت هي السمة الغالبة لنساء الأندلس فقد كانت هناك الحرائر والجواري الممتثلات للقيم والمبادئ الإسلامية ..... انظر : جودت الركابي : في الأدب الأندلسي ، دار المعارف ، مصر ، الطبعة الثانية ، ١٩٦٦ م ، ص ٤٨ – ٤٩ ؛ سامية مُصطفى مسعد : صور من المجتمع الأندلسي ، عين للدراسات والبحوث الاجتماعية والإنسانية ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٨ م ، ص ١١٧ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٣٣ .

(٣) ابن الخطيب : الإحاطة في أخبار غرناطة ، تحقيق ، مُحمد عبد الله عنان ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣ م ، ج ١ ، ص ١٣٩ ؛ سامية مُصطفى مسعد : المرجع السابق ، ص ١١٤ .

(١) ابن حزم : طوق الحمامة في الألفة والآلاف ، الجزء الثاني من رسائل ابن حزم ، تحقيق ، د . إحسان عباس ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٧ م ، ص ١٢٠ – ١٢٢ ؛ سامية مُصطفى مسعد : المرجع السابق ، ص ١١٤ ..... وباب العطارين هو أحد أبواب قرطبة السبعة ، وهو غربي وكان يؤدي إلى إشبيلية لذا سُمي أيضا باب إشبيلية ..... انظر : العذري : ترصيع الأخبار وتنويع الآثار والبستان في غرائب البلدان والمسالك إلى جميع الممالك ، تحقيق د . عبد العزيز الأهواني ، مدريد ، ١٩٦٥ م ، ص ١٢٢ ؛ مؤلف مجهول : وصف جديد لقرطبة ، قطعة من مخطوط في جغرافيا الأندلس ، تحقيق د. حسين مؤنس ، مجلة المعهد المصري للدراسات الإسلامية ، مدريد ، ج١٣ ، ١٩٦٥/١٩٦٦م ، ص ١٦٧ ؛ المقري : نفح الطيب ، ج ١ ، ص ٤٦٥ ، ٦٢٥ ؛ سامية مُصطفى مسعد : المرجع السابق ، ص ١١٤ ، هـ ٦٤٣ .

وكان من المعتاد أن نرى النساء بين الحرفيين والفلاحين دون خمار كاشفات وجوههن ، فقد ذكر المقري في النفح أن المُعْتَمِد بن عباد أمعن النظر في امرأة جميلة أصبحت زوجته فيما بعد وهي اعتماد الرميكية " ونظر إليها فإذا هي صورة حسنة ، فأعجبته فسألها : أذات زوج هي ؟ فقالت : لا ، فتزوجها وولدت له أولاده الملوك النجباء ، رحمهم الله تعالى " [١] .

ومن **المخالفات الأخلاقية** ؛ لبس النساء للخفاف الصرارة حيث تحدث صوتاً فتثير انتباه الرجال في الأسواق ومجامع الناس مما يكون مدعاة لنظر الرجل إلى النساء ، ويجب أن يمنع الخرازون عن صنع ذلك الخفاف وإن لم يستجيبوا فيعاقبوا ، وتمنع النساء من لبس هذه الخفاف فإن لبسنها بعد النهى تُشق [٢] .

ومن مخالفات النساء اجتماعهن للبكاء على الميت سراً أو علانية ، وإن لم يكن معه نَوْحٌ كما يجب أن يمنعن من ذلك ، كما يجب أن يمنعن من الخروج في الجنائز وإن كُن غير نوائح [٣] ، ويرى يحي بن عُمر منع النساء من الاجتماع عند الميت للبكاء في حلقة ، ويتبع ذلك الصراخ العالي ولطم الخدود ويُنهون عن ذلك فإن عدن يعاقبن، ولا يجب أن تترك النساء للخروج للمقابر [٤] .

كما يجب منع النساء من الخروج في المناسبات كالجنائز أو زيارة القبور أو النزهة إلا مع ذي محرم ولاسيما الشابات (الشواب) لما في ذلك من التبرج المنهي عنه ، كما يُمنع اجتماع الرجال والنساء في المناسبات مثل الأعراس ولاسيما في شواب النساء [٥] .

(ب) المخالفات الاقتصادية :

وكانت هناك **مخالفات شرعية ذات شق اقتصادي** ؛ ومن ذلك غش النساء لغزل الكتان بدلكه بالماء عند تمام غزله ليتحسن وجهه ويزيد في وزنه ، ويفهم من كلام ابن عبد الرؤوف أن النساء كُن يغزلن الكتان فقط ولا يبعنه . فيبيع الغزل لهن شيوخ ثقات تعرف أمانتهم وفضلهم بمخالطتهم النساء في ذلك الوقت وكلامهم معهن والأخذ منهن والإعطاء لهن ويكون لهن مكان يجتمعن فيه لحين إتمام بيع غزلهن ، ولا يجلس في الحوانيت ولا يبيع لهن شاب ومن تُعرف له صبوة بوجه ولا على حال [٦] .

ومن المخالفات ذات الطابع الاقتصادي أن النساء كن يبعن غزل القطن والكتان مُكبباً لكي يقمن بالغش فهن يدلسن فيه ليزيد لهن في الوزن [٧] وهذا يدل على أن الغزل في الأندلس كان يباع بالوزن .

---

(٢) المقري : نفح الطيب ، ج ٤ ، ص ٢١١ ؛ سامية مُصطفى مسعد : المرجع السابق ، ص ١١٥ .
(٣) يحيي بن عُمر : المصدر السابق ، ص ١٢٦ .
(٤) ابن عبد الرؤوف : المصدر السابق ، ص ٧٧ .
(١) يحيي بن عُمر : المصدر السابق ، ص ١٢٤ – ١٢٥ .
(٢) الجرسيفي : ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب ، ص ١٢١ .
(٣) ابن عبد الرؤوف : المصدر السابق ، ص ٨٧ .
(٤) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٥٥ .

ومن **المخالفات الاقتصادية** التي قامت بها المرأة بسوق الرقيق ؛ خداع المشتري للجواري ؛ فهناك امرأة تسمى الأمينة بسوق الرقيق وهي تخالف ذمتها وتشهد الزور بأن تشهد باستبراء الخدم بحسب ما يُعطي مشتريهن ويقصد بذلك تعجيل الاجتماع بهن وتفهم هي ذلك منه ، كما أنها تساهم في إخفاء عيوب الجواري فيتوصل النخاسون إلى ما لم يتوصلوا إليه بمساعدة هذه الأمينة فهي تحمل الجواري إلى بيت من يريد الشراء بحجة الشراء والتقليب والاختبار لهن ولاسيما ذوات الصناعات وتقيم الجارية ذلك اليوم عند المشتري ويعطيها أجرة ذلك (للأمينة). علماً بأن لها أجرة من البيع والشراء ، وكان ذلك يحدث كثيراً أن تبيت الجارية عند الرجال دون أن يشتريها ودون استبراء من الحمل عند بيعها للمشتري وهذا ما حُكي للسقطي [١] .

ومن المخالفات التي تقع من النساء بسوق الرقيق أنهن كن يشتركن مع البائع في غش المشتري بتغير لون الجارية وتسمين الأعضاء المهزولة وعلاج البرص وإخفاء الأمراض الجلدية بحيلهم المعروفة في الغش وإخفاء الحمل وتغيير لون العين [٢] .

ومن مخالفات الجواري الأندلسيات أن بعضهن كُن يشاركن في عمليات النصب على المشترين فنجد أن بعض الجواري ذوات الحسن والجمال اللاتي يُحْكِمن اللسان الأعجمي والزي الرومي يقوم النخاس ببيعهن على أنهن روميات وذلك بعد تشويق الراغبين في الجواري الروميات من وعدهم بقرب وصول جواري روميات ويتفق النخاس مع أحد الرجال على أنه هو مالك هؤلاء الجواري حتى تتم الصفقة ويتقاسما الربح فيما بينهما ، بينما تذهب الجارية مع مشتريها إلى موطنه الأصلي فإذا رأت منه ما ترضها رضت بمكانها وطلبت منه العتق والزواج ، وإن لم تجد ذلك طلبت الحرية وأنها ليست رومية وذهبت للحاكم وطلبت العتق فإذا أظهر المشتري عقله الشراء وذهب إلى النخاس صرح النخاس بعدم معرفته مقر التاجر الذي باعها فيخسر المشتري أمواله [٣] .

كما أن بعض الجواري كُن يساهمن في النصب لأكثر من ؛ مرة فهن يعرفن اللسان الأعجمي ولكن لا تفهم عُجْمَتِهن فيُخدع المشتري وربما باتفاق مع البائع على أنها رومية وإذا كشف أمرها وعلم أنها ليست رومية فتطلب من مشتريها الذهاب بها إلى مكان آخر ليبيعها ويأخذ أكثر مما دفعه فيها . كما حدث لرجل من إلبيرة اشترى جارية على أنها رومية ولما علم أنها ليست كذلك طلبت منه الذهاب بها إلى المرية ليبيعها هناك ويأخذ أكثر مما دفعه فيها ففعل وربح فيها [٤] .

---

(١) السقطي : كتاب آداب الحسبة ، تحقيق كولان وليفي بروفنسال ، طبعة باريس ، ١٩٣٢م ، ص ٤٨ – ٤٩ .

(٢) السقطي : المصدر السابق ، ص ٥١ – ٥٢ .

(٣) السقطي : المصدر السابق ، ص ٥٤ ..... النخاس : هو بائع الدواب والعبيد واقتصر عمله على الدلالة التي يطلب إليه بيعها وقد اشتهرت هذه الوظيفة على تاجر العبيد خاصة وكان لهم سوق خاص بهم ..... حسن الباشا : الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية ، القاهرة ، ١٩٦٥ – ١٩٦٦ م ، ج ٣ ، ص ١٢٧٧ .

(٤) السقطي : المصدر السابق ، ص ٥٤ – ٥٥ .

وقد تشارك المرأة في النصب مع زوجها الجلاس ؛ فقد كان هناك الجلاسون في الدكاكين وكانوا يقومون بحيلة لأكل أموال الناس بالباطل فكان أحدهم يستأجر حانوتاً ويفرشه بالسلع التي اشتراها بالتقاضي وبالتأخير إلى أجل (التقسيط) ثم يبيع معظمها وقد جمع من ذلك ما بين المائة والمائتي دينار ويُبقى بعض السلع في الحانوت وقد زاد في سعر كل سلعة (في الحانوت) ربع ثمنها أو أكثر ثم يختفي ويوجه إلى أمين السوق من يذكر له أن الرجل قد غرر به الدلالون ومكروا به – وذلك لكي يسقط الديون التي عليه - فيجمع أمين السوق أصحاب الديون وغيرهم ويفتح الحانوت ويرى فيه السلع فيرضى أصحاب الديون بشراء السلع بسعرها المرتفع ولإحباك الجريمة فإن زوجته تتعهد بدفع كراء الحانوت فترة زواجها ، ثم يظهر الرجل مرة أخرى ومعه رأس المال الذي جمعه أموال من التجار ويتجر بها في الحانوت ويشهد أن هذه الأموال هي أموال زوجته قد اقترضها منها وقد حصلتها من أشياء باعتها أو من وجه شرعي [١] .

(ج) <u>بعض المُضايقات للمرأة في الأندلس</u> :

من المضايقات التي تعرضت لها المرأة في الأندلس ؛ مضايقات الأعوان (أعوان الحاكم أو القاضي أو المحتسب) لأنهم كانوا قد يتكلمون مع النساء ؛ ولابد أن يكون العون عفيفاً خيراً شيخاً ، فإن كان شاباً قام بمراودة المرأة ويُمنيها ويخدعها [٢] ، ومن هذا نستنبط أن المرأة قد يكون لها دور فيما يفعله العون لأن ما يقوم به من أفعال تتم بموافقتها ورضاها .

وقد تتعرض المرأة للمضايقات عن طريق القاضي – دون قصد – لأنه قد يؤخر الحكم لهن أو إجابة أسئلتهن ، وبهذا يبقين في مجلس القاضي فينظر الناس لهن ، ولهذا يجب للحاكم أن يعجل بالحكم في مسائل النساء دون تأخير [٣] .

وقد تقع المرأة في شباك الخَصم الذي يُخاصم عنها ولهذا فإنه لا يجوز أن يُخاصم خَصم عن امرأة لأنه يدخل إليها ويتكلم معها ويراودها ويخدعها ويُدليها بغرور ، ويُطوِل أمرها ليُداخلها ويُكثِر التردد عليها [٤] .

ومن المضايقات ؛ سجن الرجال مع النساء في سجن واحد ويجب أن يكون سجان النساء شيخاً مزوجاً عُرف عفافه ، ويجب مراقبته لمعرفة سيرته فيهن ولا يطول سجنهن ، ويفهم من كلام ابن عبدون أنه من الأفضل سجن النساء عند امرأة قابلة

---

(١) السقطي : المصدر السابق ، ص ٥٩ – ٦٠ ..... والجلاسون أشخاص لهم حوانيت للمتاجرة ويستعينون بالدلالين الذين يُقسمون الربح معهم ؛ وهناك فرق بين الدلال والجلاس فالدلال هو الذي ينادي على السلعة أما الجلاس فهو البائع ..... انظر : السقطي : المصدر السابق ، ص ٥٩ ؛ كمال أبو مُصطفى : المرجع السابق ، ص ٢٩٣ .

(٢) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ١٢ .

(٣) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ١٢ .

(١) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ١٢ – ١٣ .

خيرة قد عرف القاضي فضلها إلى أن تُطلق (يُفرج عنها) ويجعل لها القاضي أجراً على ذلك من بيت مال المسلمين [١] .

ومن المضايقات التي تعرضت لها المرأة في الأندلس اعتراض الشبان لهن في المقابر فيجلس الشبان على الطرق لاعتراضهن في أيام العيد ، كما يُمنع الجلوس في أفنية القبور لمراودة النساء ويقوم المحتسب بمتابعة ذلك مرتين يومياً [٢] .

ومما تعرضت له المرأة الأندلسية من مضايقات : دخول الباعة المقابر وفيها النساء فيطلع الباعة على عوراتهن ، كما قام بعض الحُساب والقُصاص بالانفراد بالنساء في أخبية القبور للكلام وذلك مراودة للنساء ، أو احتيال لسرقتهن [٣] .

ومن المضايقات التي تعرضت لها المرأة أنها كانت تجلس للغسيل في مواضع السقاية فيتسور عليها الرجال والمارة ، ولهذا يجب أن يكون لهن مكان مستور ، كما يجب ألا تجلس النساء على ضفة الوادي إلا في موضع لا يجلس فيه الرجال منعاً للاختلاط [٤] .

وحفاظاً على المرأة الأندلسية فإن المحتسب قد منع النساء من الغسل في الأجنة لأنها أوكار من الزنا[٥] ويفهم من ذلك أن بعض النساء كُن يعلمن ما يحدث في الأجنة فيذهبن إليها ولهذا منعهن المحتسب .

ومن المخالفات خروج المرأة متبرجة بأنواع الزينة ، واستعمال الطيب وأسباب التجميل الظاهرة مما يستدعي الفتنة [٦]

ومن المخالفات ؛ مشاهدة المرأة الأندلسية في الطرقات أو على ضفاف الوادي للنزهة والاغتسال [٧] ، كما شوهدت المرأة في الأسواق [٨] .

---

(٢) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ١٩ .
(٣) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٢٧ .
(٤) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٢٧ – ٢٨ .
(٥) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٣٢ .
(٦) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٤٥ .
(١) الونشريشي : المعيار المُعرب والجامع المُغرب لفتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب ، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف ، مُحمد حجي ، بيروت ، دار الغرب الإسلامي ، ١٤٠١هـ/١٩٨١ م ، ج ٢ ، ص ٤٩٩ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٣٢ ..... وقد اشترط العُلماء في خروج النساء " أن يكون خروجهن بليل غير متزينات ولا متطيبات ولا مزاحمات للرجال ولا شابة مخشية الفتنة ، وقال ابن سلمة تُمنع الشابة الجميلة المشهورة " أي بالجمال " انتهى . وقال بعض الشيوخ : وفي معنى الطيب اشتمالهن بالملاحف ومليح الأكسية ..... انظر : الونشريشي : المعيار المُعَرَب ، ج ٢ ، ص ٤٩٩ .
(٢) ابن عبدون : رسالة في آداب الحسبة والمحتسب ، ص ٤٦ ؛ المقري : نفح الطيب ، ج ٤ ، ص ٢٨٧ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ، ص ١٣٢ .
(٢) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٤٦ ؛ المقري : نفح الطيب ، ج ٤ ، ص ٢٨٧ ؛ رقية بن خيرة : المرجع السابق ص ١٣٢ .

وحفاظاً على المرأة فإنه يمنع الحُوا من المشي في المسلمين ولا في الأعراس لأنهم زناة ويجب إخراجهم من البلدة و يؤدبوا حيث وُجدوا [١] .

كما " يجب أن يخرج الجند والأعوان ، في كل وقت للبحث عن العُزاب ، فإنهم ذعرة ، سُراق ، حلالون ، ولاسيما عند خلاء القُرى ، في زمن الصيف ، فيجب أن يكون الخفر والاحتراس بالجند في ذلك الوقت أكثر " [٢]

ومنعاً للاختلاط فيمنع من مرور الرجال الذين يسألون بين صفوف النساء في المسجد الجامع أو في رحابه ولكن ذلك يجوز للشيوخ ، وبالمثل تمنع المرأة الشابة التي تسأل من المرور بين صفوف الرجال في المسجد

أو الجامع أو في رحابه ويجوز ذلك للمرأة الشيخة وما أشبهها ، كما يمنع من اختلاط الرجال مع النساء

عند الصلاة وفي الأعياد والمحافل ، ولابد من التفريق بينهم لقوله ﷺ " باعدوا بين أنفاس الرجال والنساء " [٣] .

ومنعاً للرذيلة فتُمنع النساء من الوقوف على أبواب الديار لما فيه من الكشفة وعدم الاستتار ، كما يُمنع الرجل المُتهم من استخدام النساء إلا أن تكون ذات محرم [٤] .

الخاتمة

وبعد الانتهاء من دراسة موضوع " دراسة لبعض قضايا المرأة في الأندلس من خلال كتب الحسبة والفقه "

، توصلت الدراسة وأفرزت بعض النتائج ومنها :

١ - أن كتب الحسبة والفقه تمدنا بالكثير من مناحي الحياة اليومية في الأندلس ولاسيما القضايا الخاصة بالمرأة .

٢ – كانت بعض الفنادق وكراً لممارسة النساء لبغاء ، وربما كانت هناك أرباض خاصة لممارسة الدعارة .

٣ – إن مؤسسة الحسبة في الأندلس كان لها دور هام في منع الرذائل بالمجتمع الأندلسي – قدر المستطاع – وتقويم المجتمع .

٤ – إن عادة السفور والاختلاط في المجتمع الأندلسي لم تكن منتشرة في كل المدن الأندلسية أو بين كل طوائف المجتمع .

(٤) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٥١ .
(٥) ابن عبدون : المصدر السابق ، ص ٥٤ .
(٦) ابن عبد الرؤوف : المصدر السابق ، ص ٧٤ .
(٧) ابن عبد الرؤوف : المصدر السابق ، ص ١١٣ – ١١٤ .

٥ – انتشار حانات بيع الخمور في المدن التي شكل المستعربون والنصارى أغلب سكانها كقرطبة وإشبيلية وماردة وطليطلة وقيام النساء النصرانيات بإدارة تلك الحانات وأن مسلمات الأندلس لم يعملن بإدارة تلك الحانات رغم ارتيادهن لتلك الحانات .

٦ – وجود بعض أنواع الزواج الباطل في الأندلس وتحايل بعض نساء الأندلس على الشرع الحنيف كزواج المتعة وزواج المحلل .

٧ – قيام بعض النساء بالغش في أسواق الأندلس ؛ مثل غش الغزل والغش بسوق الرقيق وغير ذلك .

قائمة المصادر

أولاً: المصادر العربية :

١ - الأصبحي (الإمام أبو عبد الله مالك بن أنس) توفى ١٩٥ هـ / ٨١١ م :
كتاب المُوطأ ، دار الرشاد الحديثة ، الدار البيضاء ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م .

٢ - الإمام البخاري (أبو عبد الله مُحمد بن إسماعيل) توفى ٢٥٦ هـ / ٨٧٠ م :
صحيح البخاري ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، د . ت ، المجلد الثاني ، الجزء الرابع ، كتاب الحدود وما يُحد من الحدود .

٣ - الإدريسي (الشريف أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الله بن إدريس) توفى ٥٦٠ هـ /١١٦٤م :
نزهة المشتاق في اختراق الآفاق ، دار الثقافة الدينية ، القاهرة ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م ، الجزء الثاني .

٤ – الجرسيفي (عُمر بن عُثمان بن العباس) (وابن عبدون وابن عبد الرؤوف) توفوا في النصف الأول من القرن السادس الهجري / الثاني عشر الميلادي :
ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب ، نشر ليفي بروفنسال ، نشر ، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية ، القاهرة ، ١٩٥٥ م .

٥ - ابن حزم (أبو مُحمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم) توفى ٤٥٦ هـ / ١٠٦٣ م :
طوق الحمامة في الألفة والألاف ، الجزء الثاني من رسائل ابن حزم ، تحقيق ، د . إحسان عباس ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٧ م .

٦ - الحميري (أبو عبد الله مُحمد بن عبد الله بن عبد المُنعم) توفى أواخر القرن الثامن الهجري / الخامس عشر الميلادي :
صفة جزيرة الأندلس ، منتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار ، نشره ليفي بروفنسال ، القاهرة ، ١٩٣٧م .

٧ - ابن حوقل النصيبي (أبو القاسم مُحمد بن علي) توفى ٣٨٠ هـ / ٩٩٠ م :
صورة الأرض ، ليدن ، ١٩٣٨م ، أعادت طبعه مكتبة دار صادر ، بيروت ، بدون تاريخ .

٨ - ابن حيان (أبو مروان حيان بن خلف القرطبي) توفى ٤٦٩ ه / ١٠٧٦ م :
كتاب المقتبس :

الجزء الخامس من المقتبس (قطعة تؤرخ للسنوات الثلاثين الأولى من عهد عبد الرحمن الناصر) ، نشرها بدرو شالميتا و ف . كورينطي ومحمود صبح ، مدريد ، ١٩٧٩ م .
٩ - ابن الخطيب (لسان الدين أبو عبد الله مُحمد) توفى ٧٧٦ هـ / ١٣٧٤ م :
الإحاطة في أخبار غرناطة ، تحقيق ، مُحمد عبد الله عنان ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ١٣٩٣هـ / ١٩٧٣ م ، الجزء الأول .
١٠ - ..... : خطرة الطيف رحلات فؤ المغرب والأندلس ، تحقيق وتقديم ، أحمد مختار العبادي ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٣ م .
١١ - الرازي (أحمد بن مُحمد بن مُوسى) توفى ٣٤٤ هـ / ٩٥٥ م :
وصف الأندلس من الترجمة الفرنسية للنسخة البرتغالية عنى بها ليفي بروفنسال ، صدرت في مجلة الأندلس بعنوان :
La Description de L'Espagne d'Ahmad AL-Razi , AL- Andalus , Vol XXIII , Fasc , I , Madrid , 1953 .
١٢ - الرشاطي (أبو مُحمد) (توفى ٥٤٢ ه/ ١١٤٧ م) وابن الخراط الإشبيلي (توفى٥٨١ ه /١١٨٦م) :
الأندلس في اقتباس الأنوار وفي اختصار اقتباس الأنوار ، تقديم وتحقيق ، إيميليو مولينا وخاثينتو بوسك بيلا ، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية ، معهد التعاون مع العالم العربي مدريد ، ١٩٩٠ م .
١٣ - ابن رشد " الجد " (أبو الوليد مُحمد بن أحمد) توفى ٥٢٠ هـ / ١١٢٦ م :
مسائل أبي الوليد بن رُشد " الجد " ، تحقيق ودراسة ، مُحمد الحبيب التكجاني ، دار الجيل ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م ، ج ٢ .
١٤ - الزجالي (أبي يحي عُبيد الله بن أحمد الزجالي القرطبي) توفى ٦٩٤ هـ / ١٢٩٤م :
أمثال العوام في الأندلس ، تحقيق ، مُحمد بن شريفة ، ، منشورات وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية والتعليم الأصلي ، المغرب ، د . ت .
١٥ - الزُهري (أبو عبد الله مُحمد بن أبي بكر) عاش في القرن السادس الهجري / الثاني عشر الميلادي :
كتاب الجغرافيا ، تحقيق محمد حاج صادق ، نشر مجلة الدراسات الشرقية ، دمشق ، ١٩٦٨ م .
١٦ - السقطي (أبو عبد الله مُحمد بن أبي مُحمد) عاش في أواخر القرن السادس وأوائل القرن السابع الهجري :
كتاب آداب الحسبة ، تحقيق كولان وليفي بروفنسال ، طبعة باريس ، ١٩٣١ م .
١٧ - الشيزري (عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله) توفى ٥٨٩ هـ / ١١٩٣م :
نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، عُني بنشره ، د . السيد الباز العريني ، إشراف ، د . مُحمد مُصطفى زيادة القاهرة ، ١٣٦٥ هـ / ١٩٥٦ م .
١٨ - الطرطوشي (أبو بكر مُحمد بن الوليد) توفى ٥٣٠ هـ / ١١٣٦ م :
الحوادث والبدع ، ضبط نصه وعلق عليه علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري ، دار ابن الجوزي ، السعودية ، الطبعة الأولى ، ١٤١١ هـ / ١٩٩٠ م .

١٩ - ابن عاصم (أبو بكر مُحمد بن عاصم القيسي الغرناطي) توفى ٨٢٩ هـ / ١٤٢٥ م :
حدائق الأزاهر ، تحقيق ، أبو همام عبد اللطيف عبد الحليم ، المكتبة العصرية للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م .
٢٠ - ابن عبدون (وابن عبد الرؤوف والجرسيفي) توفوا في النصف الأول من القرن السادس الهجري / الثاني عشر الميلادي :
ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب ، نشر ليفي بروفنسال ، نشر ، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية ، القاهرة ، ١٩٥٥ م .
٢١ - العذري (أحمد بن عُمر بن أنس المعروف بابن الدلائي) توفى ٤٧٨ هـ / ١٠٨٥ م :
ترصيع الأخبار وتنويع الآثار والبستان في غرائب البلدان والمسالك إلى جميع الممالك ، تحقيق د . عبد العزيز الأهواني ، مدريد ، ١٩٦٥ م .
٢٢ - ابن عُمر (أبو زكريا يحي) توفى ٢٨٩ هـ / ٩٠١ م :
أحكام السوق ، تحقيق ، د . محمود علي مكي ، مجلة المعهد المصري للدراسات الإسلامية ، المجلد الرابع ، مدريد ، ١٣٧٥هـ / ١٩٥٦م .
٢٣ - ابن فرحون (بُرهان الدين إبراهيم بن علي بن أبي القاسم بن مُحمد) توفى ٧٩٩ هـ/ ١٣٩٧م :
تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام ، نسخة موجودة على هامش كتاب فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك ، للشيخ أبي عبد الله ، مُحمد أحمد عليش ، مكتبة مُصطفى البابي الحلبي القاهرة ، ١٣٧٨ هـ / ١٩٥٨ م ، الجزء الثاني
٢٤ - ابن قزمان (أبو بكر مُحمد بن عيسى بن عبد الملك) توفى ٥٥٥ هـ / ١١٦٠ م
إصابة الأغراض في ذكر الأعراض ، تحقيق ، فيدريكو كورينتي ، تقديم ، محمود علي مكي ، القاهرة ،
١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م .
٢٥ - مؤلف مجهول :
وصف جديد لقرطبة ، قطعة من مخطوط في جغرافيا الأندلس ، تحقيق د. حسين مؤنس ، مجلة المعهد المصري للدراسات الإسلامية ، مدريد ، ج١٣ ، ١٩٦٥/١٩٦٦م .
٢٦ - المقري (أحمد بن مُحمد التلمساني) توفى ١٠٤١ هـ / ١٦٣١ م :
نفح الطيب من غضن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين ابن الخطيب ، تحقيق ، د . إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨ م ، ج ٣ ، ج ٤ .
٢٧ - النويري (شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب بن مُحمد) توفى ٧٣٢ هـ / ١٣٣١م :
نهاية الأرب في فنون الأدب ، تحقيق الأستاذ / عبد المجيد ترحيني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ،
١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م ، ج ٢٤ .
٢٨ - الونشريشي (أبو العباس أحمد بن يحي) توفى ٩١٤ هـ / ١٥٠٨ م :
المعيار المُعرب والجامع المُغرب لفتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب ، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف ، محمد حجي ، بيروت ، دار الغرب الإسلامي ، ١٤٠١هـ/١٩٨١ م ، الجزء الثاني .

٢٩ – ياقوت (شهاب الدين أبي عبد الله الحموي) توفى ٦٢٦ هـ / ١٢٢٩م :
معجم البلدان ، تحقيق فريد عبد العزيز الجندي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ب . ت ، ج ١ ، ج ٥ .

ثانياً : المراجع العربية الحديثة والمعربة :

١ - الباشا (د . حسن) :
الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية ، القاهرة ، ١٩٦٥ – ١٩٦٦ م ، ج ٣
٢ - بالباس (ليوبولدو توريس) :
التاريخ الحضري للغرب الإسلامي ، " الحواضر الأندلسية " ، ترجمة مُحمد يعلى ، دار أبي الرقراق للطباعة والنشر ، المغرب ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٧ م ، الجزء الأول .
٣ - ..... : المُدن الأسبانية الإسلامية ، ترجمة إليو دورو دي لابنيا ، مراجعة ، نادية مُحمد جمال الدين وعبد الله بن إبراهيم العُمير ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣ م .
٤ - بروفنسال (ليفي) :
سلسلة محاضرات عامة في أدب الأندلس وتاريخها ، ترجمة ، مُحمد عبد الهادي شعيرة ، مراجعة
عبد الحميد العبادي بك ، المطابع الأميرية ، القاهرة ، ١٩٥١م .
٥ – دندش (د . عصمت عبد اللطيف) :
أضواء جديدة على المرابطين ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٩١ م .
٦ – الركابي (د . جودت) :
في الأدب الأندلسي ، دار المعارف ، مصر ، الطبعة الثانية ، ١٩٦٦ م .
٧ - سالم (د . السيد عبد العزيز) :
طليطلة ، دائرة معارف الشعب ، العدد ٦١ ، ١٩٥٩م .
٨ - العبادي (د . أحمد مختار) :
من مظاهر الحياة الاقتصادية في المدنية الإسلامية ، مجلة عالم الفكر ، مجلد ١١، العدد الأول ، ١٩٨٠ .
٩ – كحالة (عُمر رضا) :
الزنا ومكافحته ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، د . ت .
١٠ - كونستبل (أوليفيا ريمي) :
إسكان الغريب في العالم المتوسطي : السكن والتجارة والرحلة في أواخر العصر القديم ، ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، د . ت .
١١ - مُسعد (د . سامية مُصطفى) :
صور من المجتمع الأندلسي ، عين للدراسات والبحوث الاجتماعية والإنسانية ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٨ م .
١٢ - أبو مُصطفى (د . كمال السيد) :
تاريخ الأندلس الاقتصادي في عصر دولتي المرابطين والموحدين ، الإسكندرية ، ب . ت .

١٣ - وزارة التربية والتعليم :
المعجم الوجيز ، إصدار وزارة التربية والتعليم ، القاهرة ، ب . ت .

ثالثاً : المراجع الأوروبية الحديثة :

1 - Chalmeta (Pedro) : El Senor del Zoco en Espana , Madrid , 1973 .
2- Vincent Lagardère : " Cépages, raisin et vin en Al-Andalus (Xe-XVe siècle) " in Médiévales , N 33 , Année 1997 .

رابعاً : الرسائل العلمية الغير منشورة :

١ - بن خيرة (رقية) :
الآفات الاجتماعية في الأندلس ما بين القرنين الخامس والسادس الهجريين (ق ١١ – ١٢ م)
دراسة في ظاهرة الانحراف ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة مُصطفى اسطمبولي ، الجزائر ، ٢٠١٧ م .

٢ - دويم (عبد الحليم علي) :
الحسبة في الأندلس خلال عطري المُرابطين والمُوحدين (٤٨٤ – ٦٣٥هـ / ١٠٩١ – ١٢٣٨ م) ،
رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة المنصورة ، ٢٠٠٦ م .